

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 97 @ لفقير وهو من لا مال له ولا كسب لائق به يقع جميعهما أو مجموعهما موقعا من كفايته مطعما وملبسا ومسكنا وغيرها مما لا بد له منه على ما يليق بحاله وحال ممونه كمن يحتاج إلى عشرة ولا يملك أو لا يكسب إلا درهمين أو ثلاثة وسواء أكان ما يملكه نصابا أم أقل أم أكثر ولو غير زمن ومتعفف عن المسألة لقوله تعالى وفي أموالهم حق للسائل والمحروم أي غير السائل ولظاهر الأخبار ولمسكين وهو من له ذلك أي مال أو كسب لائق به يقع موقعا من كفايته ولا يكفيه كمن يملك أو يكسب سبعة أو ثمانية ولا يكفيه إلا عشرة والمراد أنه لا يكفيه العمر الغالب وقيل سنة وخرج بلائق كسب لا يليق به فهو كمن لا كسب له ويمنع فقر الشخص ومسكنه والتصريح بها من زيادتي كفايته بنفقة قريب أو زوج لأنه غير محتاج كمكتسب كل يوم قدر